

وزارة .....  
الجهة الإدارية: رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية .....  
قطاع .....  
الادارة العامة للتعاقدات

**كراسة الشروط والمواصفات النموذجية  
لتقديم خدمة عملية تطوير رفع كفاءة الحمله الميكانيكيه  
لتتنفيذ العمارات جسيمه بمركز ومدينة الاسماعيلية  
لمعدات النظافه العامه**

بطريق مناقصه عامه رقم ( 1 ) للعام المالى 2025/2026

تاریخ جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الثلاثاء الموافق . 30/12/2025

في تمام الساعة 12 ظهرا

ثمن كراسة الشروط والمواصفات : 299ج ويضاف ض. ق مضافة

( فقط مائتان وتسه وتسعون جنيها لا غير )

التأمين المؤقت مبلغ وقدره: 45170 جنية

( فقط خمسة واربعون افا ومائه وسبعون جنيها لا غير )

بمقر إدارة التعاقدات - رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية

الكائن . حى ثالث امام مدرسة 24 أكتوبر بجوار نادى الدواجن

ختم  
الجهة

## الفهرس

1.....	إرشادات للجهة الإدارية
6.....	التعريفات
8.....	أهداف العملية والغرض من الطرح
8.....	بيانات التواصل بالجهة الإدارية:
8.....	وسيلة وأسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات
8.....	اللغة :
8.....	التسجيل على بوابة التعاقدات العامة:
8.....	الجدول الزمني المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد
10.....	الاشتراطات العامة
10.....	التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة:
10.....	حماية المنافسة:
11.....	المساواة والشفافية:
11.....	الممارسات الفاسدة:
11.....	حظر الاشتراك في العملية:
12.....	الضوابط العامة
12.....	تجزئة العملية
12.....	توافر الاعتماد المالي:
12.....	تقديم الإيضاحات:
12.....	تقديم الاستفسارات:

13.....	التعديل في الشروط والمواصفات:
13.....	التأمينات .....
13.....	التأمين المؤقت:.....
13.....	صور سداد التأمين المؤقت.....
14.....	التأمين النهائي : .....
14.....	أثر عدم سداد التأمين النهائي:.....
14.....	استبدال صور ووسائل أداء التأمينات:.....
14.....	أسلوب التقييم:.....
14.....	محددات وشروط التعاقد من الباطن.....
15.....	الدفعـة المقدمة:.....
15.....	مـدة التنفيـذ:.....
15.....	مـكان التنفيـذ:.....
15.....	شروط الدفع : .....
15.....	تقديم الشكاوى وتوقيـات وإجرـاءات الفـصل فيـها:.....
16.....	إـلغـاء العمـلـية محلـ الـطـرح:.....
16.....	ضـوابـط إـعـادـ العـطـاء:.....
16.....	إـعـادـ العـطـاء : .....
17.....	تكلـفة إـعـادـ العـطـاء:.....
17.....	تـسـليم العـطـاء:.....
17.....	تعديل مـدة تقديم العـطـاء:.....
17.....	مـدة سـريـان وـصـلـاحـيـة العـطـاء:.....

18.....	الوكالة في تقديم العطاء:
18.....	سحب العطاء:
18.....	العطاءات المتأخرة:
18.....	حضر التقدم بأكثر من عطاء:
18.....	وفاة صاحب العطاء:
19.....	محتويات العطاء:
19.....	مستندات العطاء:
19.....	محتويات المظروف الفنى:
19.....	محظورات إعداد المظروف المالى:
20.....	محتويات المظروف المالى:
20.....	محظورات إعداد المظروف المالى:
20.....	اجراءات البت والترسية:
20.....	فتح المظاريف الفنية:
21.....	الفحص الشكلى والبت الفنى:
21.....	استيفاء لاستيفاضح ما غمض من أمور فنية/مالية:
21.....	المعاينة النافية للجهالة:
21.....	آلية التقييم الفنى:
21.....	إعلان نتائج البت الفنى :
22.....	فتح المظاريف المالية:
22.....	الدراسة وآلية التقييم المالى:
22.....	إعلان نتائج البت المالى:

22.....	الترسية وإخطار صاحب العطاء الفائز:
23.....	توقيع التعاقد:
23.....	تسليم محل التعاقد:
23.....	التأخير عن التنفيذ:
23.....	الجزاءات :
23.....	تاريخ البدء و مدة التعاقد:
24.....	السداد وصرف المستحقات:
24.....	تعديل حجم التعاقد:
24.....	النزول عن العقد:
24.....	فسخ الوجوبى للعقد تلقائياً:
24.....	الفسخ الجوازى للعقد:
25.....	القواعد الحاكمة:
25.....	توصيف الخدمة:
25.....	الاشتراطات المطلوبة في فريق التنفيذ:
25.....	اشتراطات خاصة:

## التعريفات

- في تطبيق أحكام هذه الكراسة يقصد بالكلمات والعبارات والمصطلحات الآتية المعانى المبينة قرین كل منها فيما يلى :

- 1- القانون: قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 وتعديلاته
- 2- اللائحة التنفيذية: اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتها.

3- السلطة المختصة :

- 4- بوابة التعاقدات العامة: الموقع الإلكتروني المخصص على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) للنشر عن البيانات والمعلومات المتعلقة بالتعاقدات العامة التي تجريها الجهات الإدارية الخاضعة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 وعنوانه

. [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg)

5- العملية:

6- الجهة الإدارية:

7- الجهة الإدارية: المسئولة عن إصدار العطاء

8- إدارة التعاقدات: مقرها

- 9- العطاء: ويقصد به المستندات التي يعدها صاحب العطاء ويقدمها سواء بذاته أو من خلال غيره ' شاملة كافة مرفقاته طبقاً لكراسة الشروط الواسفات المعدة من قبل الجهة الإدارية .

10- صاحب العطاء: كل سلخ طبيعى أو معنوى قدم عطاء بعرض التعاقد مع الجهة الإدارية وفقاً لاحكام القانون

- صاحب العطاء أو من يفوضه في تقديم عطائه للجهة الإدارية .
- 11- مقدم العطاء:
- العطاء المشتمل على كافة المتطلبات ، والمتابع بشأنه كافة الإجراءات المذكورة تفصيلياً في هذه الكراسة.
- 12- العطاء المستوفى:
- العطاء الأفضل شرطياً والأقل سعراً أو الذي يتم ترجيحه وفقاً لنظام النقاط والذي تم إخباره بترسيمة العملية عليه .
- 13- العطاء الفائز:
- صاحب العطاء الفائز الذي تم ترسية العملية عليه وقام بسداد التأمين النهائي وفقاً لشروط الطرح .
- اللجنة المسئولة عن العطاءات وما بها من مظاريف فنية ومالية وتوثيق محتوياتها .
- 14- المتعاقد:
- الشخص أو الأشخاص سواء الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يعينه أو يتعاقد معهم أو يسند إليهم المتعاقد - تحت مسؤولية - تفيذجزء من الأعمال موضوع التعاقد بعد موافقة الجهة الإدارية .
- 15- لجنة فتح المظاريف:
- لجنة البت / الممارسة : اللجنة المسئولة عن فحص وتفریغ ومراجعة ودراسة العروض الفنية والمالية المقدمة في العملية المطروحة والتحقق من مطابقتها لكراسة الشروط والمواصفات والتوصية بالبت فيها بالإرساء أو الاستبعاد أو الإلغاء .
- 16- المتعاقد من الباطن:
- هي الشروط العامة والخاصة للعملية محل الطرح .
- 17- التواطؤ:
- ترتيب يتم بين طرفين أو أكثر قبل أو بعد تقديم العطاء ، لتحقيق غرض غير مشروع أو للإخلال مبدأ حرية المنافسة بما في ذلك التأثير بشكل مباشر أو غير مباشر تصرفات طرف آخر ، بهدف تقسيم العقود بين مقدمي العطاءات أو تثبيت أسعار العطاءات بشكل غير تنافسي .
- 18- الشروط:
- أى فعل أو امتناع عن فعل يؤدي إلى تضليل الطرف الآخر بهدف الحصول على منفعة مالية أو عينية أو أى منفعة أخرى ، أو التأثير في العملية المطروحة ، أو لتجنب الالتزام في تنفيذ التعاقد.
- 19- الاحتيال:
- أى عرض أو إعطاء أو استلام أو طلب لأى شئ ذى قيمة ، أو الحث على ارتكاب أفعال غير مناسبة ، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، للتأثير بشكل غير مشروع على أداء طرف آخر
- 20- الفساد:

فى العملية المطروحة أو فى تنفيذ التعاقد .

7

### أهداف العملية والغرض من الطرح :

تهم دف العملى د إلى ل الط رح والتعاقد

تطوير ورفع كفاءة الحمله الميكانيكيه لتنفيذ العمارات جسيمه بمركز ومدينة الاسماعيليه لمعدات النظافه العامه

### بيانات التواصل بالجهة الإدارية :

ترسل جميع المكاتب على عنوان إدارة الكائن بالتعاقدات - رئاسة مركز ومدينة الاسماعيليه وفي ذات الوقت ترسل صورة واضحة على الفاكس رقم ..... والبريد الإلكتروني ..... وتوجه كافة المكاتب باسم رئاسة مركز ومدينة الاسماعيليه - إدارة التعاقدات

### وسيلة وأسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات :

- يجب على أصحاب العطاءات تحديد العنوان (المحل المختار) ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل الجهة الإدارية عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء واسم الشخص المحدد للاستلام ، ويعتبر هذا العنوان ملحاً مختاراً لهم ، وأن كافة المكاتب والمراسلات التي ترسل على ذات العنوان تنتج أثارها القانونية والعقدية.
- في حالة تغير العنوان يتعين على المتعاقد إخطار الجهة الإدارية بأى تعديل يطرأ على بياناتهم المسجلة لديها فور التعديل أو بالعنوان الجديد ، والا اعتبرت ما أرسل على هذا العنوان صحيح ومنتج لكافة أثاره القانونية والعقدية .
- وتكون الوسيلة المعتمدة للتواصل بين الجهة الإدارية وصاحب العطاء هي البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع إمكانية تعزيزه بالفاكس أو البريد الإلكتروني بحسب الأحوال .

### اللغة :

- تحرر كافة المستندات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات والأخطرات والمكاتب الرسمية وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد باللغة العربية .
- يقدم العطاء باللغة العربية - وفي حالة تقديم مستند بأى لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف اة الالتباس فى المضمون ، ويسمح باستخدام اى لغة اخرى فيما يخص المواصفات الفنية في الحالات التي تسرى الطبيعة الفنية بذلك .

### التسجيل على بوابة التعاقدات العامة :

- على أصحاب العطاءات تسجيل بياناتهم على بوابة التعاقدات العامة [www.Etenders.eg](http://www.Etenders.eg) ، وعلى الجهة الإدارية الطارحة

**الجدول الزمني المتوقع لإجراءات الطرح والترسيمة والتعاقد:**

م	الإجراء	التاريخ
-1	تاريخ النشر على موقع بوابة التعاقدات العامة	...../...../.....
-2	- تاريخ الإعلان في جريدة ..... - تاريخ توجية الدعوات	2025/8/27
-3	تاريخ تلقى الإيصالات	...../...../.....
-4	تاريخ انعقاد جلسة الاستفسارات	...../...../.....
-5	تاريخ فتح المظاريف الفنية	الاحد 2025/9/14
-6	تاريخ المعاينة / الزيارات الميدانية	من ...../...../..... إلى ...../...../.....
-7	تاريخ إعلان نتيجة البت الفنى	...../...../.....
-8	تقديم الشكاوى	لمدة 7 أيام من تاريخ إعلان نتيجة البت الفنى
-9	تاريخ جلسة فتح المظاريف المالية	...../...../.....
-10	تاريخ إعلان نتيجة البت المالى	...../...../.....
-11	تقديم الشكاوى	لمدة 7 أيام من تاريخ إعلان نتيجة البت المالى
-12	إخطار صاحب العطاء الفائز	...../...../.....
-13	تاريخ توقيع العقد	...../...../.....

## الاشتراطات العامة

### التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة:

- تخضع العملية محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموماً، وتفسر وتوُّل نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتها وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة كما يسرى بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد - وعلى وجه الخصوص أحكام القانون رقم 5 لسنة 2015 في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية وقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم 152 لسنة 2020 ولائحته التنفيذية ، واللوائح والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وملحق أيًّا منها .

### حماية المنافسة :

- سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لـ إعمال شئونه بالإضافة إلى إستبعاد العطاء ومصادر التأمين المؤقت في حال ما إذا تبين للجهة الإدارية ظهور أي محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البث أو الترسية والتعاقد سواء من حيث تقييم العطاء ومقارنتها ، وأثناء مرحلة التنفيذ، وكذلك في حالة وجود أي اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين طرفها أو غيرهم من الموظفين بالجهة الإدارية ، وبين صاحب العطاء ، أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم، أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب الأحوال ، والذى من شأنه أن يؤدي على سبيل المثال ، وليس الحصر إلى أيًّا من الآتى :

1- رفع أو خفض أو تثبيت الأسعار محل التعامل .

2- اقتسم الأسواق ، أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو نوعية المنتجات

أو الحصص التنسيق السوقية أو الفترات الزمنية .

3- التنسيق فيما يتعلق بالتقديم ، أو الامتناع عن الدخول في سائر عمليات التعاقدات المختلفة ، ويترشد في قيام التنسيق بعده أمور ، منها على الأخص:

- أ- تقديم عطاءات متطابقة ، ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط العطاءات .
- ب- الاتفاق مع الشخص الذي سيتقدم بالعطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً مع الشخص الرأسى عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافى أو على الجهات الإدارية المتقدم لها أو صاحب الطرح .
- ج- الاتفاق مع تقديم عطاءات صورية .
- د- الاتفاق على منع شخص من أو تقديم العطاءات .

#### المساواة والشفافية:

- تخضع العملية محل الطرح لمعايير ومبادئ العلانية والشفافية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة ، وإساح المجال للمنافسة بحرية بين من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للتقديم وفقاً للاشتراطات التي تحدد معيقاً بمستندات الطرح ، وسيتم التعاقد على أساس ما ورد بهذه الكراهة من شروط ومواصفات وما أرفق بها من مستندات بحسب طبيعة العملية محل الطرح .

#### الممارسات الفاسدة:

- على أصحاب العطاءات الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء اشتراكهم في العملية محل الطرح والتعاقد، وإتباعاً لذلك يحق للجنة البت استبعاد العطاء الذي يتبيّن أن صاحبة تورط بصورة مباشرة أو عن طريق وكيل أو وسيط في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ بهدف الحصول على التعاقد أو إذا قام بنفسه أو بالوساطة بإعطاء أي شيء ذي قيمة ، هدية ، سلعة أو مكافأة أو وعد لأي من العاملين بإدارة التعاقدات أو أعضاء اللجان أو أي شخص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعملية محل الطرح والتعاقد ، وسيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجل المتعاملين مع الجهات الإدارية ويصبح التأمين المؤقت من حق الجهة الإدارية .

- وتعين على أصحاب العطاءات إبلاغ السلطة المختصة كتابة في أي من الحالات الآتية:-

1- وجود تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد ، من شأنه التأثير بطرق مباشر أو غير مباشر في إجراءاتها نظير الحصول على ميزة مالية أو عينية .

2- وجود ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أى من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع ، ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة .

3- وجود تصرف لإضعاف أو إضرار أو تهدىء أى من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشر ، للتأثير على سير إجراءات التحقيقات ، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغيرها أو إخفائها ، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أى تحقيق بشأن أية شكاوى أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو توافق ، أو تهديد أى طرف أو إيهائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لدية والمرتبطة بالتحقيق .

#### حظر الاشتراك في العملية :

يحظر الاشتراك على كلا من " "

- الممنوعين من التعامل ، بما في ذلك من صدر بشأنه قراراً بمنع التعامل معه أو حكم قضائي نهائى في إحدى الجرائم المنصوص عليها بالباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي ، سواء بشخصة أو بصفة الممثل القانوني لأى من الأشخاص الاعتبارية التي ترغب في التعامل مع الجهة الإدارية وذلك ما لا يكن قد رد إليه اعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الأحوال .

- الموظفين والعاملين بالجهة الإدارية صاحب الطرح أو الجهات الخاضعة لإشرافها .

#### الضوابط العامة

#### تجزئة العملية:

العملية تقبل التجزئة

العملية لا تقبل التجزئة

#### توافر الاعتماد المالي :

- تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد، وذلك ضمن الاعتماد المالي المدرج بموازنة العام المالي 2025/2026 بباب خطة استثمارية بالمجموعة ..... بالنوع ..... أو ..... بالبند .....

**تقديم الإيضاحات :**

- يحق لصاحب العطاء المحتمل أو من قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات أن يتقدم لإدارة التعاقدات كتابة بطلب إيضاح ..... و حتى ..... و س يتم الرد كتابة في موعد غایة ..... بشأن ما ورد بها بداية من .....

**تقديم الاستفسارات :**

- يحق لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات أن يتقدم كتابة للجنة الاستفسارات باستفساره وذلك قبل الميعاد المحدد لانعقاد جلسة الاستفسارات يوم ..... ب ..... على ..... الموافق ..... في تمام الساعة ..... وذلك بمقر ..... السيد ..... أن توجه الاستفسارات بأسم / السيد .....
- سيتم إخطار مقدم الاستفسارات كتابة بنتيجة دراسة أسئلتهم واستفساراتهم وأى تعديلات بكراسة الشروط والمواصفات أو الجدول الزمنى إذا تطلب الأمر فور اعتماد السلطة المختصة.
- تعتبر التعديلات جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات وتسرى في مواجهة جميع أصحاب العطاءات.

**التعديل في الشروط والمواصفات :**

- يجوز للجهة الإدارية إدخال تعديلات على الشروط والمواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، على أن يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسة من خلال إدارة التعاقدات وذلك خلال ثلاثة أيام على الأكثر من إدخال هذه التعديلات ، ونشرها على بوابة التعاقدات العامة على أن تعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من هذه الكراسة ، وتسرى في مواجهة كافة أصحاب العطاءات .

## التأمينات

### التأمين المؤقت :

- يجب على كل متقدم للمناقصه تقديم تأمين مؤقت بمبلغ 45170 (فقط وقدره. خمسة واربعون الف ومائه وسبعون جنيها مصررياً لغير) على أن يقدم ما يفيد سداده بأسم الجهة الإدارية ولصالحها .

### صور سداد التأمين المؤقت:

- يتم سداد التأمين المؤقت بأحد الصور أو الوسائل الآتية :

- 1- حساب الجهة الإدارية بنك ..... الحساب البنكي / كود مؤسسى .....
  - 2- أحد وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني .
  - 3- بموجب خطاب ضمان بنكى لصالح الجهة الإدارية وبأسم العملية على أن يكون أ. مصدراً من أحد المصارف المحلية المعتمدة.
- ب. إلا يقترن بأى قيد أو شرط وغير قابل للإلغاء وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازى التأمين المطلوب .
- ج. أن يقر فيه المصرف بأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المحدد مجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف فى إصدارها.
- د. تقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من احدى المصارف المحلية المعتمدة على ان يتبعه المصرف المحلى بأن يدفع مبلغاً يوازى التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائة بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات الى أى معارضة من صاحب العطاء.
- ه. إلا تقل مدة سريان خطاب الضمان عن ثلاثةون يوماً على الأقل بعد تاريخ انتهاء مد صلاحية سريان العطاء او تاريخ انتهاء مدة مد صلاحية .

**4- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت ، أو جزء منه خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسرى عليه أحكام القانون ، متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المطاريف الفنية ، على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندآ معتمدآ ومحظماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له ، يكون موجهاً للجهة الإدارية المقدم إليها العطاء ، وبخصوص عملية ذاتها ، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديه ، وتعهدها بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب ، إلى حين تقديم صاحب العطاء مستندآ معتمدآ ومحظماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم إليها العطاء بالموافقة على الصرف ، أو طلب هذه الجهة إتاحة ذلك المبلغ لها .**

**التأمين النهائي :**

- على صاحب العطاء الفائز وبإحدى الصور أو الوسائل المشار إليها بالبند السابق أن يؤدي التأمين النهائي بنسبة (5%) من قيمة التعاقد لصالح ولحساب وباسم الجهة الإدارية خلال عشرة أيام عمل تبدأ من التالى لإخباره بقبول عطائه ، وذلك كضمان لتنفيذ الأعمال موضوع هذه الكراسة على الوجه الأكمل ووفقاً لكافة الاشتراطات والقواعد وأوضوابط المقررة قانوناً في هذا الشأن ، ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية بما في ذلك مدة الضمان ويكون التأمين النهائي سارياً لمدة تبدأ من وقت إصداره إلى مابعد انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر .

**أثر عدم سداد التأمين النهائي :**

- إذا لم يقم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية بموجب إخبار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر – إلغاء العقد أو التنفيذ بواسطة أحد العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها .

- ويصبح التأمين المؤقت في هذه الحالة من حق الجهة الإدارية كما يكون لها الحق أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى، أيا كان سبب الاستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع على قضائيًا لما لم تتمكن من استيقائه من حقوق بالطرق الإدارية.

#### إستبدال صور ووسائل أداء التأمينات :

- يجوز بموافقة الجهة الإدارية، وبناءً على طلب صاحب العطاء إستبدال صور ووسائل أداء التأمينات وذلك بأحدى الصور أو الوسائل الأخرى بشرط ألا تنقطع مدة سريان التأمينات وعدم الإخلال بمسؤولية صاحب العطاء طبقاً للغرض المقدم عنه التأمين.

#### أسلوب التقييم :

1. التقييم بنظام الأفضل شرطًا والأقل سعراً.

2. التقييم بنظام النقاط وفقاً للآتي :

النقط	أسس وعناصر التقييم	م
		-1
مجموع النقاط		

- ويعتبر الحد الأدنى للقبول هو الحصول على درجة (.....)، والتي يتم على أساسها ترتيب العطاءات من حيث مدى استجابتها للشروط والمواصفات محل هذه الكراسة.

### محددات وشروط التعاقد من الباطن :

- يجوز لصاحب العطاء أن يعهد من الباطن بتنفيذ البنود التالية :
  - 1 .....
  - 2 .....
 وذلك على أن يتضمن الفنى مايلى :-
- تقديم قائمة باسماء وبيانات وخبرات من سيعهد إليهم صاحب العطاء تنفيذ بعض البنود من الباطن والمستندات الدالة على ذلك لاعتمادهم من قبل الجهة الإدارية .
- تحديد الكميات او الخدمات الموكلة لهم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات هذه الكراسة .
- تحديد ما إذا كان من سيعهد إليه من الباطن من الشركات المتوسطة أو الصغيرة أو المتناهية الصغر مع تقديم ما يثبت ذلك .
- الا يكون من المسجلين بسجل قيد اسماء الممنوعين من التعامل الذى تمسكه الهئية العامة للخدمات الحكومية .
- أن يكونوا من المؤهلين والمصرح لهم بمزاولة العمل محل التعاقد ، وأن يكون متخصصاً في الأعمال المطلوب تنفيذها من قبل المتعاقد الرئيسي .
- يلتزم المتعاقد باطلاع المتعاقد من الباطن على مايخصه من شروط التعاقد .
- لا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد بدوره مع أى متعاقد آخر من الباطن .
- لا يجوز لصاحب العطاء تغير أى من متعاقدي الباطن دون موافقة الجهة الإدارية .
- تقديم إقرار يفيد الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة .
- ولا يعفى المتعاقد الرئيسي من مسؤولياته التعاقدية وفقاً للشروط والمواصفات ، وفي جميع الأحوال يظل مسؤولاً وحده أمام الجهة الإدارية عن تنفيذ العقد وعن أفعال وأخطاء وإهمال متعاقدي الباطن وعملهم كما لو كانت صادرة منه .

**الدفعة المقدمة :**

- يجوز صرف دفعة للمتعاقد بحد أقصى نسبة ..... من إجمالي قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد دون أي قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلى الذى تسترد فيه الجهة الإدارية كامل الدفعة المقدمة ، وعلى صاحب العطاء تضمين عرضه الفنى النسبة المطلوبة وأوجه صرفها طبقاً للنموذج الملحق وبمراجعة أوجه الصرف وفي حالة إذا ما تبين للجهة الإدارية أثناء التنفيذ عدم الالتزام بأوجه الصرف المحددة للدفعة يتم تسليم خطاب الضمان مقابل الدفعة المقدمة .

**مدة التنفيذ :**

- 45 يوماً من استلام امر الشغل ( الإصلاح )

**مكان التنفيذ :**

- الحمله الميكانيكيه كما هو موضح بكراسة الشروط

**شروط الدفع :****تقديم الشكاوى وتوقيتات وإجراءات الفصل فيها:**

- يحق لأصحاب العطاءات التقدم بشكاواهم كتابة لإدارة التعاقدات وذلك خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بنتائج

قرارات اللجان بالقبول أو الاستبعاد أو الإلغاء ، مع تسلیم صورة واضحة من شکواهم فى ذات التوقيت لمكتب شکاوی التعاقدات العمومية بصورة واضحة من شکواه فى ذات التوقيت .

16

- سوف تقوم الجهة الإدارية بدراسة الشکوى خلال مدة لا تجاوز خمسة أيام من تاريخ استلام الشکوى المستوفاه ، وستقوم الجهة الإدارية بإخطار مقدم الشکوى بنتيجة دراسة الشکوى ، بالإضافة إلى نشرها على بوابة التعاقدات العامة.
- وفي كافة الأحوال إذا لم يفصل في الشکوى بمعرفة الجهة الإدارية يكون للشاكى الحق في التقدم بشکواه الى مكتب شکاوی التعاقدات العمومية وذلك قبل اللجوء الى جهات القضاء.

#### **إلغاء العملية محل الطرح :**

- يحق للجهة الإدارية إلغاء العملية محل الطرح قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغنى عنها نهائياً أو اقتضت المصلحة العامة ذلك أو إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار .
- **كما يجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية :**
  - 1- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد ، أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح ، ولا توجد فائدة ترجى من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء / مطابقاً للشروط ومتناهياً للقيمة التقديرية .
  - 2- إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات .
  - 3- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية ، ما لم تبين دراسة لجنة البت أو لجنة الممارسة عدم جدوى إعادة الطرح والآثار المترتبة عليه.
- وسيتم إخطار أصحاب العطاءات بإلغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس ، بحسب الأحوال ، مع رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات عدا الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيال أو احتكار .

### ضوابط إعداد العطاء

#### إعداد العطاء :

- على أصحاب العطاءات الالتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بهذه الكراية ، ويعتبر التوقع على نموذج الإقرار الموفق قبولا منه بكل ما جاء بها .
- على صاحب العطاء عند إعداد عطاءه دراسة كافة الضوابط والاشتراطات والمواصفات الواردة بهذه الكراية وقراءاتها بعناية ودقة ، وسوف يستبعد كل عطاء تم تقديمها وتبيّن مخالفته للقانون ولائحته التنفيذية وما تضمنته هذه الكراية .
- على صاحب العطاء عدم شطب أى بند من بنود العطاءات أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه .
- تقديم العطاءات المختومة والموقعة من أصحابها على كل ورقة وعلى جدول الكميات والفئات المرفق ويجب تقديمها في مظروفين منفصلين ، ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء الفنى والمالي نوعه من الخارج ، ويوضع المظروفين داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الجهة الإدارية وعنوان إدارة التعاقدات وما يفيد أن ما بداخله المظروف الفنى والمظروف .
- المالي ، ويدرك اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة فتح المطاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء .
- على صاحب العطاء الالتزام بالحفظ على الترتيب مع وضع فوائل بين كل بند من بنود العطاء وذلك لتسهيل عملية تفريغ والتقييم اختصار ل الوقت والجهود .

#### تكلفة إعداد العطاء :

- يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطائه ، وكل ما يتعلّق به من مهام ، ولا تتحمل الجهة الإدارية بأى حال من الأحوال أية مسؤولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية .

### تسليم العطاء :

- تسلم العطاءات لإدارة التعاقدات قبل التاريخ أو الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية إما باليد بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد وذلك على عنوان الإدارة المختصة الكائن فى إدارة التعاقدات مركز ومدينة الاسماعيلية حى ثالث امام مدرسة 24 أكتوبر الاسماعيلية وذلك قبل الساعة 12 ظهرا من.....

.....الموافق .....ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجهة الإدارية وحتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات، ولن يعتد بأى عطاء يقدم بعد هذا الميعاد.

### تعديل مدة تقديم العطاء :

- يجوز تأجيل موعد فتح المظاريف الفنية فى الحالات الآتية :

- إذا ارتأت الجهة الإدارية ضرورة لذلك .

يجوز لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم طلب مسبب لمد مدة تقديم العطاءات قبل التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية بثلاثة أيام على الأقل ، ويخصم البت فى هذا الطلب أو الاستجابة له لتقدير الجهة الإدارية ، وفي حالة اذا ما قامت الجهة الإدارية بتعديل موعد فتح المظاريف سيتم إعادة النشر على بوابة التعاقدات العامة .....

### مدة سريان وصلاحية العطاء :

- مدة سريان وصلاحية العطاءات .....تحسب من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء سارياً ونافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه وحتى نهاية مدة سريان العطاء .

- يحق للجهة الإدارية إخبار أصحاب العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطاءاتهم ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً إذا ما اقتضت الضرورة .

- على من يوافق من أصحاب العطاءات على التمديد ، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الإدارية بذلك خلال (أسبوعين ) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد ، ومن لم يتقدم خلال هذه المدة ، عدا غير موافق على تمديد عطاءه ، ويستبعد كل عكاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان العطاء كتابة ، ويرد إليه تأمينه المؤقت فور انتهاء مدة سريان العطاء .

19

#### الوكالة في تقديم العطاء :

- يجب أن يكون صاحب العطاء مقيماً في جمهورية مصر العربية أو يكون له وكيل فيها وإلا وجب عليه أن يبين في عطائه الوكيل المعتمد منه في جمهورية مصر العربية فيما لو تم الترسية عليه وأن يبين في عطائه العنوان الذي يمكن مخابرته فيه ويعتبر إعلانه صحيحاً ، وإذا كان العطاء مقدماً من الوكيل عن صاحب العطاء فعليه أن يقدم معة توكيلاً مصدقاً عليه من السلطات المختصة بالإضافة إلى كافة البيانات والمستندات التي يجب عليه تقديمها وفقاً لأحكام القوانين واللوائح التي تنظم ذلك

#### سحب العطاء :

- إذا قام صاحب العطاء بسحب عطائه قبل الموعود المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت حقاً للجهة الإدارية دون حاجة إلى إنذار أو الالجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو إستئنافه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أولدي أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء .

#### العطاءات المتأخرة :

- أي عطاء يرد بعد الموعود المعين لفتح المظاريف الفنية المحدد بهذه الكراسة سيقدم فور وروده إلى رئيس لجنة فتح المظاريف للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج في كشف تقديم العطاءات المتأخرة دون فتحه ، وتنسبعد لجنة البت تقديم العطاءات المتأخرة ويتم ردتها إلى أصحابها خلال مدة لا تجاوز يومين من قرار اللجنة .

#### حظر التقدم بأكثر من عطاء :

- يحظر على صاحب العطاء التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء واحد في العملية محل الطرح سواء باسمه أو

كشريك مع الغير ما لم يكن شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء ، وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لذلك ، ومصادر التأمين المؤقت ، واحظار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لاعمال شئونة

20

#### وفاة صاحب العطاء :

- في حالة وفاة صاحب العطاء إذا كان شخصاً طبيعياً ، أو المالك شركة الشخص الواحد ، أو الشريك مع الغير بحصة حاكمة تسمح له بالتأثير فى اتخاذ قرار ذى صله بالعطاء/ بالعرض قبل البت ، جاز للسلطة المختصة بعد عرض إدراة التعاقدات استبعاد العطاء المتقدم منه ورد التأمين المؤقت ، أو السماح للورثة بالاستمرار فى الاجراءات بشرط أن يعينوا عنهم وكيل بتوكيل مصدقاً على التوقيعات فيه ، وتوافق عليه السلطة المختصة ، ويظل الوكيل دون غيره مسؤولاً أمام الجهة الإدارية .

#### محتويات العطاء

#### مستندات العطاء :

كل عطاء عبارة عن مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفنى والآخر للعرض المالى من نسخة.....

#### محتويات المظروف الفنى :

- يلتزم صاحب العطاء بأن يضمن المظروف الفنى لعطاءه المستندات التالية:

1- ما يفيد سداد مبلغ التأمين المؤقت المطلوب .

2- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء ، المستفيد الحقيقى منه ، والمستندات المؤيدہ لذلك ، ويعتدى فى هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الاساسى أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل ، وذلك بالنسبة للشركات ، وأية بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات .

3- بيانات القيد فى السجلات الخاصه بالنشات موضوع التعاقد.....

4- البطاقة الضريبية سارية وأخر إقرار ضريبي .

- 5- ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة .
- 6- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحوياتها .
- 7- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات .
- 8- بيانات آخر مركز مالى لاصحاب العطاءات معتمد من محاسب قانونى .

21

- 9- ما يفيد التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية بمصلحة الضرائب العامه .
- 10- المستندات الداله على سابقة الأعمال لذات موضوع التعاقد .
- 11- طريقة التنفيذ والبرنامج الزمنى للتنفيذ و مدتها .
- 12- إقرار الالتزام بالتأمين على العمالة .
- 13- المستندات الداله على وجود مركز صيانة معتمد سار .
- 14- بيان مصادر ونوع المواد والمهام والاجهزه التى تستخدم فى التنفيذ .
- 15- نسب الدفعه المقدمة المطلوبه لتنفيذ محل العقد و أوجه صرفها .
- 16- قائمه بقطع الغيار ومستلزمات التشغيل مع بيان معدلات استهلاكها .
- 17- مدة الضمان .
- 18- نسخة من الاخطار برد لجنة الاستفسارات
- .....
- 19-

#### **محظورات إعداد المظروف الفنى :**

- يحظر على العطاء تضمين العرض الفنى أية أسعار أو أية بيانات أو مستندات مالية وغيرها التى تتعلق بالعرض المالى ، وسيتم استبعاد أى عطاء يخالف ذلك .
- يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شروط أو أجل من أى نوع و إذا رغب مقدم العطاء فى إبداء أى ملاحظات خاصة بالنواهى الفنية فيجب إثباتها فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفنى .

#### **محظيات المظروف المالى :**

- يحتوى العرض المالى المقدم من صاحب العطاء على الاتى:

1- قوائم الاسعار .

2- اسلوب السداد .

3.....

22

يجب كتابة الأسعار عن كل وحدة من وحدات البنود الواردة بقوائم الأسعار وفقاً لما يلى :

أ- تكون كتابة الأسعار بالعملة المصرية وباللغة العربية وبالمداد الجاف أو السائل ، ويجوز في حالة تقديم العطاء منفرد أو شركة في الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية ، ولغرض المقارنة ستم معادلتها بالجنيه المصري بالسعر المعلن بالبنك المركزي المصري في تاريخ فتح المظاريف الفنية .

ب- تكون كتابة الأسعار رقماً وتفصيلاً .

ج- إذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ، ويعول على السعر المبين بالتفصيف في حالة وجود اختلاف بينة وبين السعر المبين بالأرقام ، وتكون نتيجة هذه المراجعة هي الأساس الذي يعول عليه في تحديد سعر العطاء .

د- الفئات التي حددتها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصرفات والالتزامات أيا كان نوعها التي يتکبدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بتنفيذ محل العقد وتسلیمها للجهة العامة والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد وتنتمي المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعریفة الجمرکية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى .

**محظورات إعداد المظروف المالى :**

- لا يجوز الكشط أو المحو أو التحشیر في قوائم الأسعار ، وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابة رقماً وتفصيفاً والتوقيع بجانبه .

- لا يعتد بأى عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل فى أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .
- لا يعتد ب العطاء المبني على خفض نسبة مؤوية عن قيمة أقل عطاء مقدم .

23

### اجراءات البت والترسية

#### فتح المظاريف الفنية :

- يكون فتح العطاءات فى تمام الساعة 12 ظهرا من يوم الاحد الموافق 14/9/2025 فى جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات , ويجوز لهم تفوض من يرون أنه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم تفوض بذلك , ولا يسمح لأصحاب العطاءات أو مفوبيهم التدخل في سير عمل اللجنة , وإذا كان لدى أحد منهم اعتراضاً على الإجراءات , أو القرارات يتعين عليه تقديمها كتابة إلى مدير إدارة التعاقدات. جلسة فتح المظاريف بمكتب السيد المستشار مفوض مجلس الدولة بمبنى المحافظة الجديد

#### الفحص الشكلي والبت الفنى :

- يحق للجهة الإدارية قبل إجراء أي دراسة مفصلة للعطاءات بالفحص الشكلي للمظاريف الفنية , وسيتم أستبعاد العطاءات غير الصالحة للنظر فيها ومنها :

#### استيفاء لاستيضاح ما غمض من أمور فنية / مالية :

- يحق للجهة الإدارية أن تطلب كتابة من أصحاب العطاءات استيفاء البيانات أو المستندات الازمة واستيضاح ما غمض من أمور فنية أو مالية بما يعينها في إعداد التقرير الفني أو المالي اللازم , وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية أو المالية بعطايه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبه إليه , يتم

استبعاد عطائه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى .

#### المعاينة النافية للجهالة :

- يجب على من قام بشراء كراسة الشروط معاينة محل الطرح المعاينة التامة للجهالة وأن يتحقق بنفسه وتحت مسؤوليته من كافة البيانات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات ، ويعتبر تقدمه للعملية إقراراً منه بالاطلاع على محل الطرح ومعاييرته التامة النافية للجهالة وليس له حق الاعتراض حالياً أو مستقبلاً .

- تحدد موعد المعاينة يوم ..... الموافق ..... فى تمام الساعة ..... ب.....

24

#### آلية التقييم الفني :

- سيتم دراسة العطاءات فنياً ، ويتم قبول العطاءات المطابقة واستبعاد أي عطاءات مخالفة للشروط والمواصفات الفنية وفقاً لما جاء هذه الكراسة .

- سيتم التقييم وفقاً للاسس والعناصر والوزن النسبى الواردة بالجدول المشار إليه في هذه الكراسة ، وتقبل فقط العطاءات التي تحصل على الحد الأدنى للقبول أو أكثر .

#### إعلان نتائج البت الفني :

- سيتم إخبار أصحاب العطاءات بنتائج البت الفني فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخبارهم بالقرارات والنشر على بوابة التعاقدات العامة وكذا في لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض وموقعها .....

#### فتح المظاريف المالية :

- يكون فتح المظاريف المالية للعطاءات المقبولة فنياً فقط وذلك في جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات المقبولة فنياً ، ويجوز لهم تفويض من يرثونه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم التفويض بذلك .

#### الدراسة وآلية التقييم المالي :

- فى حالة التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً طبقاً لما جاء بهذه الكراستة من شروط ومواصفات بحيث يتم تقييم العطاءات المقبولة فنياً فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ فى الاعتبار كل الشروط التى يمكن ترجمتها إلى قيمة مالية .
- فى حالة التقييم بنظام النقاط سيتم التقييم المالى مع الأخذ فى الاعتبار النقاط الحاصل عليها صاحب العطاء فى التقييم الفنى ، ويتم الترسية على العطاء طبقاً .....
- ويعد العطاء المقدم عن الخدمات التى تقوم بها جهات مصرية أقل سعراً اذا لم تتجاوز نسبة الزيادة فيه (15%) من قيمة أقل عطاء اجنبي .

25

- وفي كافة الأحوال سيتم تقييم العطاءات المقبولة فنياً فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ فى الاعتبار كل الشروط التى يمكن ترجمتها إلى قيمة مالية ، ويتم إجراء المقارنة والمفاضلة بين العطاءات بعد توحيد أساس المقارنة من جميع التواحى الفنية والمالية ، وسيتم دراسة العطاءات مع الإخذ فى الاعتبار معايير التقييم الآتية :
- 1- شروط السداد والاستلام ، والضمان ، والصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التى تؤثر فى تحديد القيمة المالية المقارنة للعطاءات .
- 1- حساب نسبة الدفعة المقدمة وذلك بعرض المقارنة والمفاضلة بإضافة فائدة تعادل سعر الفائدة المعلن من البنك المركزى فى تاريخ فتح المظاريف الفنية إلى قيمة العطاءات المقرنة بالدفعة المقدمة ، وذلك عن المبالغ المطلوب دفعها مقدماً وتحسب الفائدة عن المدة من تاريخ أداء هذه المبالغ حتى تاريخ استحقاقها الفعلى .
- 2- فى حالة تساوى الأسعار بين عطاءين أو أكثر من المقبولين مالياً فيحق للجنة البت ترجيح إحداهم وفقاً لمبررات تبديها بمحضرها بناء على ما اشتمل عليه كل عطاء ، ويجوز تجزئة العملية محل الطرح بين عطاءين أو كان ذلك فى مصلحة العمل .

**إعلان نتائج البت المالي :**

- سيتم إخطار أصحاب العطاءات بنتائج البت فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال

سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارات بنشر النتائج في لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض كما يتم النشر على بوابة التعاقدات العامة .

#### **الترسيمة وإخطار صاحب العطاء الفائز:**

- ستقوم الجهة الإدارية بإخطار صاحب العطاء الفائز بالترسيمه عليه وكذا باقي أصحاب العطاءات المقبولة فنياً باسم صاحب العطاء الفائز والذي عليه الحضور لسداد التأمين النهائي للعملية .

26

#### **توقيع التعاقد :**

- سيتم توقيع العقد مع صاحب العطاء الفائز في خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ سداده للتأمين النهائي .

#### **تسليم محل التعاقد :**

- يتم تسليم محل التعاقد بمعرفة لجنة مشكلة لهذا الغرض ، ويكون التسليم حسب ما ورد بكراسة الشروط ، على أن يكون تاريخ استلام محل التعاقد هو تاريخ بدء نفاذ العقد .

#### **التأخير عن التنفيذ :**

- يلتزم المتعاقد بالتنفيذ في المواعيد المحددة – فإذا تأخر لأسباب خارجة عن إرادته جاز للجهة الإدارية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، منحه مهلة لإتمام تقديم الخدمة دون تحصيل مقابل تأخير منه ، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيحصل منه مقابل للتأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر ، ويحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي :

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (3%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (1%) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (6%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (2%) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (10%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (3%) من قيمة العقد ، أو

من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (10%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسنة (5%) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .

- ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الجهة الإدارية في الرجوع على المتعاقدين بكمال التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير لأسباب خارجة عن إرادتها .

27

#### الجزاءات :

قيمة الجزاء	طبيعة المخالفة

#### تاريخ البدء و مدة التعاقد :

- مدة التعاقد هي 45 يوماً تبدأ من اليوم التالي لإخطار صاحب العطاء الفائز بأمر الإسناد إلا إذا اتفق على خلاف ذلك ، على أن يتضمن أمر الإسناد طبيعة الأعمال ومواعيد بدء التعاقد وانتهاءها .

- ويجوز مد مدة العقد لمدة أخرى وذلك بحد أقصى ..... وذلك بموجب طلب كتابي بشرط أن يكون المتعاقدين قد آدوا جميع التزاماته .

#### السداد وصرف المستحقات :

تم صرف مقابل الخدمات المؤددة في أقرب وقت ممكن وبما لا يجاوز ثلاثة أيام حسب من تاريخ القبول والاعتماد .

#### تعديل حجم التعاقد :

- يحق للجهة الإدارية إذا طرأت من المستجدات ما يوجب تعديل حجم العقد خلال مدة تنفيذه أن تعدل في الكميات الواردة

بجدوال الكميات والفئات سواء بالزيادة أو بالنقص بما لا يجاوز 15% من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والاسعار مع تعديل المدة والبرنامج الزمنى للتنفيذ بما يتماسب مع حجم التعديل ، ويتم تحرير ملحقاً بهذا الشأن .

#### النزو عن العقد :

- لا يجوز للمتعاقد النزو عن العقد او المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لاحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط بجمهورية مصر العربية ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الالتحام بمسئولي المتعاقد عن تنفيذ التعاقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق .

28

#### فسخ الوجوبى للعقد تلقائياً :

- يفسخ التعاقد تلقائياً قبل انتهاء مدة دون إبداء أية احتجاجات من المتعاقد ، ودون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية في الحالات الآتية :

1- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية أو في حصوله على العقد .

2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار .

3- إذا أفلس المتعاقد أو أُعسر .

- ويشطب اسم المتعاقد في الحالة المنصوص عليها في البند (1) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة ، وتخطر الجهة الإدارية الهيئة العامة للخدمات الإدارية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية .

#### الفسخ الجوازى للعقد :

- بخلاف الحالات التي يفسخ فيها التعاقد تلقائياً ، وإذا أخل المتعاقد بأى شروط جوهرى من شروط التعاقد ، فيكون للجهة الإدارية - قبل انتهاء مدة - الحق في اتخاذ أحد الإجراءين التاليين وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة :

1- فسخ التعاقد

2- التنفيذ على الحساب بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها .

- فى جميع حالات الفسخ او التنفيذ على الحساب يكون التأمين النهائى من حق الجهة الإدارية عدا فى حالة وفاة المتعاقد كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل تأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد طرفها وفى حالة عدم كفايتها يلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها فى الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

29

#### القواعد الحاكمة :

- تعتبر أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتها مكملة ومتتمة لكراسة الشروط والمواصفات فيما لم يرد بشأنه نص خاص .
- تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وتعديلاتها ومرفقانها ومحضر تسلیم واستلام محل التعاقد والمكاتب والمستندات المتبادلة متتممة للعقد ومكملة لاحكامه .

#### توصيف الخدمة :

وصف الخدمة المطلوبة	٣

#### الاشتراطات المطلوبة في فرق التنفيذ :

#### اشتراطات خاصة :

### - مدة سريان العقد :

المده الذى سيتم التعاقد عليها لتنفيذ الاعمال محل الموضوع او قرار السلطة المختصه بالمجلس  
\*\*\*\* يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهاده الداله على استفقاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادر من اتحاد الصناعات  
المصرية والمعتمده من الهيئة العامه للتنمية الصناعيه عند تقديم عطائه ، وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها  
بالمظروف المالى (( التزام على الشركات الحاصله على تلك الشهاده )) (( ماده رقم (7) من القانون رقم (5  
لسنة 2015 )) .

- يتم أفعاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترتدي القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة .

(( ماده رقم (7) من القانون رقم (5) لسنة 2015 )) .

- التزام مقدم العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة . ((ماده رقم (85) من القانون رقم (182) لسنة 2018)).
- التزم مقدم العطاء بتقديم ما يفيد بـألا تقل نسبة المكون الصناعي المصرى فى العرض المقدم منا عن ( 40% )

رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية

ادارة التعاقدات

\*\*\*\*\*

اقرار وتعهد

اقر انا الموقع ادناه /

بتقدم ما يفيد بآلا يقل نسبه المكون الصناعى المصرى في العرض المقدم منا عن ( 40 % )

المقر بما فيه

الاسم/

التوقيع/

محافظة الاسماعيلية  
مركز ومدينة الاسماعيلية  
ادارة التعاقدات

نموذج عقد تقديم خدمة  
أنه في يوم ( ) الموافق / / 202 أبرام هذا العقد بين كل من :  
أولاً: محافظة الاسماعيلية : الوحدة المحلية لمركز ومدينة الاسماعيلية  
ومقرها : حى ثالث أمام مدرسة 24 أكتوبر وبجوار نادى الدواجن بالاسماعيلية  
بصفتها المتعاقد . وهى الجهة المعنية / المستفيدة عن عملية /  
ويمثلها قاتلنا في التوقيع على هذا العقد/..... بصفته السلطة المختصة (طرف اول )  
ثانياً : شركه : .....  
شكلها القانونى : .....  
مسجله بسجل : ..... رقم تأمينى : ..... رقم .....  
بطاقة ضريبه : ..... تليفون : ..... فاكس : .....  
بريد الكترونى : ..... ويمثلها السيد/ .....  
بصفته : ..... بطاقة رقم قومى : ..... بموجب : .....  
(طرف ثانى ) .....  
.....

تمهيد ..... حيث أن الطرف الاول ابدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمه / ..... وذلك بغرض :- ..... وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجذوى الاقتصاديه ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات ماليه وحيث ابدى الطرف الثانى استعداده للقيام بذلك واتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وايه متطلبات اخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات و ( العطاء/ العرض ) المقدم منه والذى قبله الطرف الاول / وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة السيد / ..... المفوض عنه / ..... بالقرار رقم / ..... الصادر في / ..... لاجراءات طرح العلميه رقم ( ..... ) ..... وفقاً لاحكام قانون تنظيم التعاقدات التى

تبرمها الجهات العامة بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحة التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتها و الإعلان /..... الدعوه/..... طلب عرض السعر/..... وكراسة الشروط والمواصفات المنصوصة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ / ..... بشأن المناقصه (العامه - المحدوده المحليه ) للتعاقد على /.....

وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد ، وما أوصت به لجنة البت في عملية / جلستها المنعقدة يوم /..... الموافق /..... من قبول (العطاء - العرض ) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ..... (فقط وقدره ..... ) ، الذي تمت الترسية عليه باعتباره (الأفضل شرطياً والأقل سعراً ) الذي تم ترجيحه بنظام النقاط ) ومتقاربة للشروط والمواصفات الفنية وأعتمد السلطة المختصة لتوصيه لجنة بتاريخ /..... وبعد أن اقر الطرفان بأهليتها وصفيتها للتعاقد اتفقاً على الآتي :-

### البند الاول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناء عليها ( العطاء - العرض) المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الاول ، وكافة المكاتب والمستندات المتبادله بين الطرفين ومحاضر لجنة البت في المناقصه - الممارسه - لجنة الاتفاق المباشر رقم /..... لسنة .....، وأمر الاسناد المؤرخ ...../...../..... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لاحكامه

### البند الثاني

تعتبر الملحق التاليه والمرفقه بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه :  
ملحق (1) : وصف موضوع العقد .  
ملحق (2) : الاشتراطات الخاصة .  
ملحق (3) : التزامات طرف التعاقد .

### البند الثالث

اقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمه ..... بما يشمله ذلك من توفير العناصر الازمه وفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الاول لتحقيق هذا الغرض . ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد .

#### البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الاول الخدمة محل هذا العقد لمدة ..... نظير مقابل ..... مقداره ..... (فقط ومقداره ..... ) وبقيمه إجماليه مقدراها ..... ( فقط ومقداره ..... ) شامله كافة الضرائب والرسوم ..... والتكاليف والنفقات ذات الصلة .

#### البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناء عليها ، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد ( ..... ) تبدأ من تاريخ وتنتهي في ..... (إذا كانت شروط الطرح قد أجازت مد مدة العقد يكون البند على النحو التالي وتستمل البيانات المطلوبه فيه ) يجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بموجب كتابي يرسل من الطرف الاول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وذلك قبل انتهاء مدة العقد ..... على الأقل . ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك ، وأن يكون الطرف الثاني قد أوفى بجميع التزاماته المترتبة على العقد وأى تعديل كتابي طرأ على بنوده . وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الاول خلال مده لا تجاوز ..... من تاريخ استلامه طلب المد ، ويعتبر عدم خلال تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجه إلى إخطار أو إنذار .

#### البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره ( ..... ) (فقط ومقداره ..... ) بما يعادل ..... (نظام السداد الالكتروني المعتمد من وزارة المالية / بخطاب الضمان بحساب الطرف الاول رقم ..... بينك ..... / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى ..... المؤرخ ..... المقدم في الوقت المحدد للسداد / حجز من مستحقاته في ..... حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد .

#### البند السابع

قام الطرف الاول بصرف دفعه مقدمه للطرف الثاني من خلال نظام السداد الالكترونيه المعتمد من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره ( ..... ) (فقط ومقداره ..... ) (بما يعادل نسبة ( ..... %) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان ..... و غير مقتربن بأى قيد أو شروط بالقيمة والعمله ذاتهما . بنكى معتمد صادر من بنك ..... )

### البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ ..... وعنوانه ..... على أن يتم ذلك خلال مدة ..... تبدأ من (اليوم التالي لاخطره بأمر الاسناد / ..... )، ويعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر الالزمه للتنفيذ في التوفيتات المناسبه ، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون لطرف الاول الحق في توقيع الجزاءات الوارده بالبند السابع والعشرون من هذا العقد .

( إذا كان تقديم الخدمة محل التعاقد على مراحل ، يكون البند على النحو التالي وستكمل (البيانات المطلوبه فيه ) يلتزم الثاني بتقديم الخدمة محل هذا بـ ..... وعنوانه ..... على أن يتم ذلك خلال مدة ..... تبدأ من (اليوم التالي لاخطره بأمر الاسناد / ..... )، ويعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر الالزمه للتنفيذ في التوفيتات المناسبه ، وطبقاً للبرنامج الزمني التالي ، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد المحدد بهذا البرنامج يكون لطرف الاول الحق في توقيع الجزاءات الوارده بالبند السابع والعشرون من هذا العقد .

المكان	التاريخ	بيان

### البند التاسع

يجب على الطرف الثاني أن يؤدى التزاماته التعاقدية بكل دقه ومهنيه وباتباع الممارسات الجيده وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطه العمل المقررة في هذا الشأن ، وأن يتبع أحكام القوانين المعهول بها والقواعد والاصول الفنية ، وأن يتقيى بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها اليه الطرف الاول أو من يمثله أو من ينوب عنه ، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الاول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية ، وأن يلتزم بالتزاهه والشفافيه أشاء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الاخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الاول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الاول لتحقيق الغرض من هذا العقد ، وأن يراعى الممارسات الاداريه الجيده وأن يقوم في كل ما له علاقه بهذا العقد بتقديم النصائح الامنية وأن يدعم في كل وقت ويحمى مصالح الطرف الاول في التعاملات مع غيره .

### البند العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه اجراء أى ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقه مباشره أو غير مباشره في أى من الاعمال أو الانشطة التي تتعارض مع تنفيذه الالتزامات التعاقدية أو الاعمال الموكوله إليه بمقتضى هذا العقد ، أو استغلال ما وفره له الطرف الاول لاستخدامه في تنفيذ محل العقد بأى نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام ، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لأى من ذلك فيحق للطرف الاول فسخ العقد .

#### البند الحادى عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الاول الخدمه محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها . وأن تكون معبرة ومحقة لمتطلبات الطرف الاول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترنات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الاول ، ويلتزم الطرف الاول بمراجعة واعتماد الاعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها ووفقاً للتالى :-

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني

#### البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني الاعمال محل العقد لمدة .....من تاريخ قبول الاعمال واستلامها ، وذلك دون الاخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدنى أو أى قانون آخر، ويعتبر الطرف الثاني مسؤولاً عن بقاء جميع الاعمال سليمه أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد، فإذا ظهر بها أى خلل أو عيب يقوم باصلاحها أو استبدالها على نفقة، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الاول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

#### البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الاول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أى شخص أو جهة يحددها الطرف الاول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أى وقت دون حاجه الى إخطار أو أذن مسبق . وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الاول توقيع أى من الجزاءات المنصوص عليها في البند السابع والعشرون من هذا العقد

#### البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الاول بأن يسدد الكترونياً للطرف الثاني كل (شهر / ثلاثة أشهر / سنة / .....)(قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤدah فعلياً خلال مدة لا يجاوز (30) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد ، وذلك على حسابه رقم ..... بالبنك ..... وفى حالة عدم وفاء الطرف الاول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدى للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبه عن فترة التأخير وفقاً لسعر الانتامان والخصم المعلن من البنك المركزى وقت المحاسبه شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسميه بالمبلغ المطالب به .

#### البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزياده أو النقص وبما لا يتجاوز (15%)من كمية كل بند بذات الشروط والاسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبه بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ، ووجود الاعتماد المالي اللازم ، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتى لا يدخل فيها مدة الضمان ، والا يؤثر ذلك على أولوية المتعاقدين في ترتيب عطاوه ، وأن تعدل مدة هذا العقد تتطلب الامر ذلك بالقدر الذى يتاسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك اعمالا لحكم المادة (46) من القانون رقم 182 لسنة 2018 المشار اليه .

#### البند السادس عشر

جمع ما ينتج عن هذا العقد والذى قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الاول بما في ذلك كافة الحقوق باتواعها المختلفة ، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه الا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية ، ويتحمل الطرف الثاني جميع الاثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الاخرين بسبب تعديه على اى حق او امتياز او تصميم او علامة تجارية او غير ذلك من ادعاهات .

#### البند السابع عشر

يجوز للطرف الثاني أن يعهد ببعض بنود العمليه محل التعاقد إلى غيره من الباطن من تتضمن عطاوه بياناتهم وخبراتهم وما يسند إليهم من بنود ، وتم قبولهم من الطرف الاول ، ويجوز للطرف الثاني أن يقوم بتعويض من أسنده إليهم بعض بنود من الباطن إذا وجد مبرارات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبره وأن يوافق عليه الطرف الاول ، ويظل الطرف الثاني دون غيره مسئولاً أمام الطرف الاول عن تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من أسنده إليهم بعض بنود العمليه من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم الماده 25 من قانون رقم 182 لسنة 2018 والمادتين 57.56 من لائحة التنفيذية .

#### البند الثامن عشر

كلف الطرف الاول (السيد/السيدة).....بصفتها/ بصفتها الوظيفه  
بموجب القرار رقم ..... فى..... مسئولا / مسئولة عن ادارة  
هذا العقد.

#### البند التاسع عشر

يسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لاحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الاول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامنة أو غير ذلك . ويلتزم الطرف الثاني على نفقة باجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الاداء المتفق عليها .

#### البند العشرون

اقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة قانونا، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الاول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعريض الغير له أو أى عيبخفى أو غير ذلك .

#### البند الحادى والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الاول اعطائه مهلة بما لا يجاوز.....من المدة الاصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير ، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه ..... اليه في الواقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للاتى:.....ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الاول في الرجوع على الطرف الثاني بكمال التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير .

#### البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الاعمال محل التعاقد بنفسه وفي المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقدين على اسasها ، ولا يجوز له التنازل عن ذلك كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الاول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرافية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحاله بتصديق البنك أو الشركة دون الاحوال بمسئوليية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الاول قبله من حقوق ، وفي حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الاول فسخ العقد بارادته المنفرده دون حاجه لاتخاذ أية إجراءات أو انذار أو تنبيه ، فضلا عن حقه في اتخاذ كافة الاجراءات المنصوص عليها فى قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 وذلك تنفيذاً لاحكام القانون رقم 188 لسنة 2020 بتعديل بعض احكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه المشار اليه .

#### البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعة على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في أحد الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ، أو في جرائم التهرب الضريبي ، أو الجمركي .

#### البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويعهد بعدم إفشاءها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو فسخه ، ويعهد الاخلاص بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد دون الالخلال بأية عقوبة في هذا الشأن .

#### البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً ،

#### البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية ، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته واتخاذ الإجراءات الآتية :

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة .
- 2- قيام إدارة التعاقدات باعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة ، ويجوز لها الاستعانة باستشارى متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأى .
- 3- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد ، وأذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية ف يتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهم الناشئة عن هذا العقد .

#### البند السابع والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد ، يحق للطرف الاول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى وفي الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الاول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الاول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق ، دون حاجة الى اتخاذ أى إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الالخلال بحق الطرف الاول في الرجوع على الطرف الثانى قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى ، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الاول . كما يحق للطرف الاول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالي على الطرف الثانى وذلك متى تحققت المخالفات قرير كل منها :-

الجزاء	المخالفة	م

#### البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية :-

- 1- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو يواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد .
- 2- إذا تبين وجود توافق أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الثاني .
- 3- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر ،

#### البند التاسع والعشرون

تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 ، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما تسرى أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1769 لسنة 2020 بشأن رفع كفاءة الإنفاق الحكومي وتعظيم الإيرادات وأحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم 82 لسنة 2002 ، ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1366 لسنة 2003 و 497 لسنة 2005 ، وذلك حال سريان القانون حماية حقوق الملكية الفكرية على العقد .

#### البند الثلاثون

أ- في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون النص على النحو التالي :-  
( تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد ).

ب- في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً اعتبارياً عاماً يكون النص على النحو التالي :-  
( تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والشريعة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد ).

#### البند الحادى والثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دورى لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذه للتزاماته التعاقدية ، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول و حتى انتهاء التعاقد ، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد ، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية .

#### البند الثانى والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرین كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات والاعلانات والاخطرارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجه لكل آثارها القانونية ، وفي حالة تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه اخطرار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً ، بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته واعلاناته واطارته على العنوان صحيحه ومنتجه لكافة آثارها القانونية .

#### البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل واربعة نسخ ، سلمت احداها الى الطرف الثاني ، واحفظ الطرف الاول بالاصل والنسخ الاخرى للعمل بمقتضاهما عند اللزوم .

الطرف الثاني	الطرف الأول
الاسم :-	الاسم :-
الصفة:-	الصفة:-
التوقيع:-	التوقيع:-
التاريخ:-	التاريخ:-

# محافظة الاسماعيلية

## رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية

### الوحدة المحلية لقرية نفيشه

#### الحمله الميكانيكيه

## مقایسه تقدیریه

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) لودر مفصلٍ رقمها 908 كات


## اللجنّة

-1

-2

-3

## رئيس القرية

## محافظة الاسماعيلية

### رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية

### الوحدة المحلية لقرية نفيشه

### الحمله الميكانيكيه

## مقایسه تقدیریه

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده (نوع المعده) لودر كات رقمها 924 كات


اللجنة

-1

-2

رئيس القرية

-3

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيشه  
الحمله الميكانيكيه

### مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) لودرمفصلى رقمها 906 كات

السعر	العدد	الصنف	م
	كايون		1
	زجاج للودر		2
	دورة كهرباء		3
	كراون + صلاب		4


اللجنة

-1

-2

رئيس القرية

-3

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفیشه  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقدیریه

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) لوذرقط زاحف رقمها لوذر زاحف 2004

السعر	العدد	الصنف	م
		دوره الكهرباء وتحفيز التالف	1
		طلوبة جاز	2


اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيشه  
الحمله الميكانيكيه

#### مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) ميستوبيشى فورد قلاب رقمها ط ص ل 2852

السعر	العدد	الصنف	م
	عمره ماتور كامله أو تغييره	1	
	اعمال سمركه	2	
	اعمال دهان ودوكو	3	
	مراجعةه دورة الرفع	4	
	اعمال حداده	5	
	اعمال كهرباء كامله	6	


اللجنة

-1

-2

رئيس القرية

-3

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيشه  
الحمله الميكانيكيه

#### مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) ميستوبيشى فورد قلاب رقمها طص أ 2959

السعر	العدد	الصنف	م
		اعمال سmekره	1
		اعمال دهان ودوکو	2
		کوريک رفع نقل	3
		اعمال كهرباء ودفیره	4
		طقم دبریاج بالمسطر دیسک + اسطونه	5
		اعمال حداده	6


اللجنة

-1

-2

رئيس القرية

-3

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيسه  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديري

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) ميستوبيشى فورد قلاب رقمها طص أ 3188

السعر	العدد	الصنف	م
	اعمال سمركه	1	
	اعمال دهان ودوکو	2	
	اعمال تنجيد وسروجى	3	
	طقم دبرياج بالمسطر ديسك + اسطونه	4	
	اعمال حداده	5	
	اعمال كهرباء	6	


اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيشه  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديريه

وذلك بالمعاينه الظاهرية للمعده ( نوع المعده ) ميستوبيشى فورد قلاب رقمها طص 3499

الصنف	م	العدد	السعر
1		اعمال سمركه	
2		اعمال دهان ودوکو	
3		اعمال تجديد وسروجى	
4		طقم دبرياج ديسك + اسطونه	
5		اعمال حداده	
6			


اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيشه  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديريه

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) جامبو قلاب رقمها طص 5144

السعر	العدد	الصنف	م
		اعمال سmekره	1
		اعمال ودوكو ورش	2
		اعمال كهرباء دفيرة كهرباء	3
		زجاج امامي	4
		طقم دبرياج بالمسطر	5

		اعمال حداده	6

اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيشه  
الحمله الميكانيكيه

### مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) ميستوبيشى فورد قلاب قلاب رقمها ط ص 5133

السعر	العدد	الصنف	م
	اعمال سمركه		1
	اعمال ودوكو ورش		2
	اعمال كهرباء دفيرة كهرباء		3
	زجاج امامي		4

		طقم دبرياج بالمسطر + ديسك + اسطوانه	5
		اعمال حداده	6

اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيشه  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) سلم كهرباء جامبو رقمها ط ص أ 5188

الصنف	م	العدد	السعر

		اصلاح دورة الهيدروليک	1
		تغير خراطيم الهيدروليک	2
		زجاج امامى	3
			4
			5
			6

اللجنة

-1

-2

رئيس القرية

-3

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز و مدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيشه  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهرية للمعده ( نوع المعده ) ميستوبيشن فنطاس رقمها ط ص ل 2982

السعر	العدد	الصنف	م
-------	-------	-------	---

		مراجعة عفشه وتحفيز التالف	1
		اصلاح كهرباء واصلاح التالف	2
		تحفيز شبكة اماميه	3
			4
			5
			6

اللجنة

-1

-2

رئيس القرية

-3

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية نفيشه  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) مرسيدس بنز ميكس رقمها طص و 4979

السعر	العدد	الصنف	م
		مراجعة دورة الهيدروليک	1

		2
		3
		4
		5
		6

اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية الفردان  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) لودر مفصلى رقمها 908

السعر	العدد	الصنف	م
-------	-------	-------	---

		مكنه كامله	1
			2
			3
			4
			5
			6

اللجنة

-1

-2

رئيس القرية

-3

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية الفردان  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهرية للمعده ( نوع المعده ) لودرقط

السعر	العدد	الصنف	م
		تربو	1

## اللجنّة

-1

-2

-3

## رئيس القرية

## محافظة الاسماعيلية

### رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية

### الوحدة المحلية لقرية الفردان

### الحمله الميكانيكيه

## مقایسه تقدیریه

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) لودر G938

الصنف	م
العدد	السعر
1	عداد حراره بالحساس
2	عداد زيت بالحساس
3	ضبط الكهرباء
4	شفره بالحماية
5	
6	

اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية الفردان  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديرية

وذلك بالمعاينه الظاهرية للمعده ( نوع المعده ) رقمها ط ص أ 4292

## اللجنّة

-1

-2

-3

## رئيس القرية

# محافظة الاسماعيلية

## رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية

### الوحدة المحلية لقرية الفردان

#### الحمله الميكانيكيه

## مقایسه تقدیریه

وذلك بالمعاينه الظاهرية للمعده (نوع المعده) رقمها ط ص ل 2989

## الجنة

-1

-2

-3

## رئيس القرية

# محافظة الاسماعيلية

## رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية

### الوحدة المحلية لقرية الفردان

#### الحمله الميكانيكيه

### مقایسه تقدیریہ

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) رقمها ط ص أ 4292

## اللجنة

-1

-2

-3

## رئيس القرية

## محافظة الاسماعيلية

### رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية

#### الوحدة المحلية لقرية الحجاز

#### الحمله الميكانيكيه

## مقایسه تقدیریه

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده (نوع المعده) لودر مفصلي رقمها 908

الصنف	م	العدد	السعر
طفم بستم اصلی	1		

طقم شناير اصلی	2
طقم شمیز اصلی	3
طقم جوانات كامل	4
طقم صباب بالدليل	5
طقم سبیکه بالدليل	6
طقم رشاشات اصلی	7
طقم فوانی	8
هد طلمبة الجاز	9
طقم خراطیم هیدرولیکی كامل	10
طقم حساسات كامل	11
جنب ستولیک كامل	12
طقم بنوز كامل	13
طقم بیض مفصلی كامل	14
شفرة واستعدال الحله	15
كردان كامل بالفلنشه	16
ترمیم ضفیرة الكهرباء	17
طقم فلاتر كامل	18
طقم اولسیل كامل امامی	19

اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية الحجاز  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقديریه

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده ( نوع المعده ) سياره سلم هیدرولیکی رقمها ط ص 3878

السعر	العدد	الصنف	م
-------	-------	-------	---

1	طقم بستم اصلی
2	طقم شمبر اصلی
3	طقم شمیز الصلی
4	طقم صباب بالدليل
5	طقم جوانات كامل
6	طلمبة زيت جامبو
7	طلمبة میاه جامبو
8	طقم رشاشات كامل
9	طقم بلوف
10	طقم فوانی
11	هد طلمبة جاز
12	طقم سبیکه كامل
13	طقم اولسیل للركائز
14	تغير سوسته خلفيه
15	ترميم ضفیره الكهرباء
16	صيانة دورة الكهیدرولیک بالکامل
17	
18	
19	

اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية

محافظة الاسماعيلية  
رئاسة مركز ومدينة الاسماعيلية  
الوحدة المحلية لقرية الحجاز  
الحمله الميكانيكيه

مقاييسه تقدیریه

وذلك بالمعاينه الظاهريه للمعده (نوع المعده) سياره فلاپ رقمها ط ص أ 4788

## اللجنة

-1

-2

-3

## محافظة الإسماعيلية

مقاييسة تقديرية لقطع غيار وعمل عمرة للودر 966 كاتر بلير H (الحملة الميكانيكية الجراح)

الصنف	السعر	الصنف	السعر
م	م	م	م
طقم جوان امامي		طقم بستم بالشمير بالشمير	1
طقم جوان خلفي		جلب بيل	2

	طقم جوان اوبل كويبلر			طقم سبيكة	3
	طقم جوان تربو		2110587	سببيكة كرسي	4
	طقم جوان تربو		211088	سببيكة كراسى	5
	طقم سيل رشاشات 2481394			هلالة كرانك	6
	صناعيات اعمال خراطة			جلب كامة	7
	استعدال للرفاوف			قاعدة صباب عادم	8
	دهان اللودر كامل			قاعدة جلب هواء	9
				دليل صباب	10
				سيل صباب	11
				صباب هواء	12
				صباب عادم	13
				طلمية زيت	14
				طلمية مياه	15
				فلتر جاز	16
				فلترفاصل مياه	17
				فلتر زيت	18
				فلتر هواء	20
			20ك زيت		21
				جلب رشاشات	22
			166290	سيل جلب رشاشات	23
			9	سيل جلب رشاشات	24
				طقم جوان علوي	25
				طقم جوان سفلي	26

اللجنة

-1

-2

-3

رئيس القرية